

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦١٥ لسنة ٢٠٢١
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى تكون
الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها
والقرارات المعدلة له ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق فى المنازعات ؛
وعلى كتاب السيد سكرتير عام محافظة دمياط بشأن توفير مقر بديل لنقل اللجنتين
الأولى والثانية لمحافظة دمياط ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق
فى المنازعات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر اللجنتين الأولى والثانية للجان التوفيق فى المنازعات لمحافظة دمياط ؛
من مبنى ديوان عام محافظة دمياط - إلى مبنى الخليل - الدور الثانى علوى الكائن باب
الحرس بمحافظة دمياط .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٠/١٠/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٠/٢٦ - ٢٠٢١/٢٥٣٤٠